mroftalp htehaB ni knil muideM

درس فجر الاثنين 2/7/9341 هـ الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

عبدالرحمن البراك

اعوذ بالله من الشيطان اعوذ بالله من الشيطان الرجيم الم تر الى الذين الم تر الى الذين يجادلون في ايات الله لان يصرفون الذين كذبوا بالكتاب وما ارسلنا به رسلنا فسوف يعلمون - 00:00:00

نقيم السلاسل يسحبون. اعوذ بالله. في الجحيم في الحميم ثم في النار يسحبون. لله بالحميم ثم في النار يسجرون. ثم قيل لهم اينما كنتم تشركون. من دون الله قالوا ضلوا عنا - 00:00:17

من قبل شيئا كذلك يظل الله الكافرين. ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون. ادخلوا ابواب جهنم خالدين فيها. فبئس مثوى المتكبرين لا حول ولا قوة - 00:00:38

لا اله الا الله يقول تعالى الم تر من الذين من الذين يجادلون في ايات الله انا يصرفون يعني كيف يصافون الحق وهذا مناسب لاول السورة هذا من التناسب بين - 00:01:05

اول السورة واخرها ففي اول السورة ما يجادل في ايات الله الا الذين كفروا لا يغروك تقلبهم في ثم ذكر هؤلاء في ايات اخرى من السورة الذين يجادلون في ايات الله بغير سلطان ان الذين يجادلون في ايات الله بغير سلطان اتاهم ان في صدورهم الى كبر وفي - 00:01:43

هذه الاية يذكر سبحانه وتعالى ما اعد لهم من العذاب والنكال من اليوم في غاية من الفضاءة وهو الوان اعوذ بالله من عذاب الله. الم تر الى الذين يجادلون في ايات الله انى يصرفون - 00:02:14

الذين كذبوا بالكتاب الذين كذبوا بالكتاب القرآن الذين كذبوا بالكتاب وبما نعم. وبما وبما ارسلنا به رسلنا فسوف يعلمون ومن كذب رسولا واحدا من الرسول فهو مكذب لجميع الرسل المكذب لمحمد صلى الله عليه وسلم هو مكذب لكل الرسل والمكذب لنوح كذلك - 00:02:39

الذين كذبوا بالكتاب وبما ارسلنا به رسلنا فسوف يعلمون متى فسوف يعلمون اذ الاغلال في اعناقهم والسلاسل سلاسل نظيرها ان اعتدنا انا اعتدنا للكافرين سلاسل واغلالا هذه نظير فسوف يعلمون - 00:03:16

في اعناقهم الثلاثة يسحبون في هذه السلاسل والاغنام يسحبون الحميم ثم في النار يشترون اللهم سلم سلم اللهم اعني ثم في النار يشترون ثم قيل لهم توبيخا فيجتمع لهم عذاب - 00:04:13

الارواح وعذاب الاجسام الاجسام بالحريق والحميم والجحيم والارواح بالتوبيخ والتقنيع اينما كنتم تعوذون من دون الله اينما كنتم تدعون من دون الله كانوا ضلوا عنا بل لم نكن ندعوا. قالوا ضلوا عنا بل لم نكن ندعوا من قبل شيئا. كذلك يضل الله الكريم - 00:04:42

فيجحدون ايضا يجحدون. يجحدون انهم كانوا يعبدون من دون الله ثم قيل لهم اينما كنتم تعبدون من دون الله قالوا ضلوا عنا بل بل لم نكن ندعوا من قبل شيئا. كذلك يضل الله الكافرون - 00:05:17

ثم بين سبحانه وتعالى سبب هذا العقاب الاليم ذلكم بما وهو استكبارهم في الارض واستكبارهم عن ايات الله. ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحب وبما كنتم تمرحون ادخلوا ابواب جهنم - 00:05:38

خالدين فيها يدخلونها دخول الخلود والبقاء الشرمدي دخولوا ابواب جهنم فيها بئس ما سوى المتكبرين اي والله بئس ما هو المتكبرين. بئس هذه كلمة يؤتى بها للذنب كما ان نعم - 00:06:02
كلمة يؤتى بها للمدح فبئس ما هو المتكبرين مثواهم ومقامهم الدائم نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:06:27
قال الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله تعالى في تفسير قول الله تعالى الم ترين الذين يجادلون في ايات الله الايات الم ترى الى الذين يجادلون في ايات الله الواضحة البينة. متعجبا من حالهم الشنيعة. ايش - 00:07:08
واضحة البينة شوي. متعجبا من حالهم الشنيعة. الم ترى هذه يؤتى للتعجب الشيء الذي يتعجب منه وقال رأى رأيت كذا الم ترى كذا؟ الم تر الى كذا؟ يفيد التعجب والتعجيب - 00:07:36
الله اكبر الم تر كيف فعل ربك لاصحاب الفيل الم ترى كيف فعل ربك بحاد وهذا كثير نعم متعجبا من حالهم الشنيعة انى يصرفون اي كيف ينعدلون عنها. والى اي شيء - 00:08:03
ان يذهبون حديث بعده باي حديث كيف يصابون عن ايات الله البينة وكتابة الحكيم نعم والى اي شيء يذهبون بعد البيان التام. هل يوجد ايات بينات تعارض ايات الله لا والله ام يجدون شبه توافق اهواءهم ويصولون بالله امنت بالله نعم - 00:08:30
ويصبرون بها لاجل باطلهم فبئس ما استبدلوا واختاروا لانفسهم بتكذيبهم بالكتاب الذي جاهم من الله واصدقهم واعظمهم عقولا. فهؤلاء لا جزاء لهم سوى النار الحامية. ولهذا توعدهم الله بعذابها فقال فسوف - 00:09:07
عالم اذ الاغلال في اعناقهم التي لا يستطيعون معها حركة. والسلاسل التي ننبه يقرنون بها هم وشياطين وشياطينهم يسحبون في الحميم اي الذي اشتد غليانه وحره. ثم في النار يشجر يوقد عليهم اللهب العظيم - 00:09:43
فيصلون بها. ثم يوبخون على شركهم وكذبهم. وقيل لهم اينما كنتم من دون الله نفعوكم او دفعوا عنكم بعض العذاب قالوا ظلوا عني الحمد لله قالوا ضلوا عنا غابوا ولم يحضروا ولو حضروا لم ينفعوا ثم انهم انكروا فقالوا بل لم - 00:10:13
نكن ندعو من قبل شيئا يحتمل ان مرادهم بذلك الانكار وظنوا انه ينفعهم ويفيدهم ويحتمل وهو الاظهر مرادهم بذلك الاقرار على بطلان الهية ما كانوا يعبدون. وانه لم يكن ندعوا من قبل شيء - 00:10:48
يعني الذين كنا ندعو لهم ليسوا بشيء. هذا هو المعنى الثاني ليسوا بشيء. بل لم نكن ندعوا من قبل شيئا الذين كنا ندعوهم هؤلاء ليسوا بشيء. لا يغنون عن انفسهم ولا عن عابيهم شيئا. فهم ليسوا بشيء - 00:11:13
هل عدم هذا هو المعنى الثاني الذي يقول الشاهد ان هو الله ولا بعد الاول لا اشاهد ويشاهد انهم يحلفون ثم نقول الذين اسرفوا اين شركاؤكم الذين كنتم تحبون؟ قالوا والله - 00:11:33
ما كنا مشركين والله ما كنا صحيح وانه ليس لله شريك في الحقيقة. وانما هم ضالون مخطئون. بعبادة الالهية ويدل على هذا قوله تعالى. كذلك يظل الله الكافرين. اي كذلك - 00:12:05
الذي كانوا عليه في الدنيا ضلال واضح لكل احد. حتى انهم بانفسهم يقرون ببطون يوم القيامة ويتبين لهم معنى قوله تعالى وما يتبع الذين يدعون من دون الله شركاء ان يتبعون الا الظن ويدل عليه قوله تعالى ويوم القيامة يكفرون - 00:12:35
بشرككم ومن اضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له الى يوم القيامة. ويقال لاهل النار ذلكم العذاب الذي نوع عليكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير وبما كنتم تمرحون اي تفرحون بالباطل. الذي انتم عليه وبالعلوم التي حالفتم بها - 00:13:05
علوم الرسل وتمرحون على عباد الله بغيا وعدوانا وظلما وعصيانا. كما قال تعالى في اخر هذه السورة فلما جاءتهم رسلهم بالبينات فرحوا بما عندهم من العلم. وكما قال قوم قارون له لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين. وهذا هو الفرح المذموم - 00:13:36
الموت جيبوا لي العقاب بخلاف الفرح الممدوح الذي قال الله فيه قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا وهو الفرح بالعلم النافع والعمل الصالح. الفرح انواع فرح ملهوم مقبوح وهو الفرح بالباطل كفرح الكافرين بعلومهم - 00:14:05
وفرح محمود وهو الفرح بالحق الفرح بالاسلام والفرح بالقرآن والفرح بالعمل الصالح وفرح عادي الانسان بامور العادية الأمور العادية

الإنسان مجهول على انه يفرح بما يلائم حاله من بالمال واهل - 00:14:34
وما اشبه ذلك ومنصب هذا يعني طبيعي وعادي ولا يأثم به الانسان ما لم يتعدى ويتجاوز حد المباح حد المباح نعم ادخلوا ابواب جهنم كل بطبقة من طبقاتها على قدر عمله خالدين فيها لا لا - 00:15:02
منها ابدا. اعوذ بالله اعوذ بالله يا الله اجرنا من النار انتهى فبئس مثوى المتكبرين مثوى مثوى يخزنون يخزون هنا في ويهانون ويعذبون ويترددون بين حرها قال الله تعالى فاصبرنا - 00:15:35
نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول شيخ الاسلام ابن تيمية عليه رحمة الله تعالى. رحمه الله وتحقيق الامر - 00:16:08
يقال انتقال الامر عن خلافة النبوة الى الملك. الله اكبر. الله اكبر انتقال الامر من خلافة النبوة الى الملك ثم يكون ملكا ثم يكون ملكا عظيما لله الامر قائد الجملة وتحقيق - 00:16:37
وتحقيق الامر ان يقال. هم. انتقال الامر عن خلافة النبوة الى الملك. اما ان يكون لعجز العباد عن خلافة النبوة او اجتهاد سائغ او مع القدرة على ذلك علما وعملا - 00:17:05
فان كان مع العجز علما او عملا كانوا كان ذو الملك معذورا في ذلك. كان كان ذو الملك معذورا في ذلك يعني الملك الذي لا يستطيع ان يقوم يعني بمسؤولياتي او واجبات خلافة النبوة - 00:17:28
يكون معزولا بعجزه الله اكبر نعم فمع العزة فان كان مع العجز علما او عملا كان ذو الملك معذورا في ذلك وان كانت خلافة النبوة واجبة مع القدرة كما تسقط سائر الواجبات مع العجز. الله - 00:17:57
حال النجاشي لما اسلم وعجز عن اظهار ذلك في قومه. بل حال يوسف الصديق تشبه ذلك من بعض الوجوه. لكن الملك كان جائز كان جائز ازا لبعض الانبياء كداوود وسليمان ويوسف - 00:18:28
وان كان مع القدرة علما وعملا وقدر ان خلافة النبوة مستحبة ليست واجبة وقدر. ان خلافة النبوة مستحبة وقدر ان خلافة النبوة مستحبة ليست واجبة وان اختيار الملك جائزا في شريعتنا كجوازه في غير شريعتنا فهذا التقدير اذا فرض ان - 00:18:59
له حق فلا اثم على الملك العادل ايضا وهذا الوجه قد ذكره القاضي ابو يعلى في المعتمد. لما تكلم في تثبيت القاضي مم ابو يعلى وهذا الوجه قد ذكره القاضي ابو يعلى في المعتمد. هم. لما تكلم في تثبيت خلافة معاوية - 00:19:33
وبنى ذلك على ظهور اسلامه. وعدالته وحسن سيرته. وانه ثبتت امامته بعد موته لعلي لما عقدها الحسن له وسمي ذلك لما عقدها الحسن يعني المعروف لما تنازل الحسن له تنازل الحسن - 00:19:59
ابن علي له اي لمعاوية الامر معروف في الكلام عن العلم عن التأريخ يعني العبارة ذي توهم ان الحسن يعني اخذ البيعة واخذ الامر لمعاوية من ابيه يعني كأنه هذا الامر او كانه توسط - 00:20:36
مستقيم التعبير الصحيح انه لما تنازل الحسن له الحسن لم يأخذ اه البيعة وبياخذ الامر يعني من ابيه او لم يلي الامر بعد ابيه ليسلمه معاوية. لا لكنه بعدما له رضي الله عنه - 00:21:06
وثبتت امامته يعني رأى ان المصلحة في ان يتنازل عن الامر لتجتمع الكلمة ولهذا سم ذلك العام عام الجماعة. حيث اجتمع المسلمون على امام واحد. نعم وسمي ذلك عام الجماعة. نعم. وذكر حديث عبد الله ابن مسعود تدور رحى الاسلام. وذكر - 00:21:41
لان القاضي يعني. نعم. يمكن نعم وذكر حديث ابن وذكر حديث عبد الله ابن مسعود تدور رحى الاسلام على رأس خمس وثلاثين قال قال احمد في رواية ابن الحكم يروى عن الزهري ان معاوية كان امره - 00:22:08
سنين لا ينكر عليه شيء فكان هذا على حديث النبي صلى الله عليه وسلم خمس وثلاثين سنة. الله اكبر قال ابن الحكم قلت لاحمد من قال حديث ابن مسعود تدور رحى الاسلام لخمس وثلاثين - 00:22:32
انها من مهاجر النبي صلى الله عليه وسلم. قال لقد اخبر هذا وما عليه ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم يصف الاسلام بسير هو ايش لقد اخبر هذا. مم - 00:22:54

وما عليه ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم يصف الاسلام بسير هو بالجناية. انما فيصف ما يكون بعده من السنين قال وظاهر هذا من كلام احمد انه اخذ بظاهر الحديث وان خلافة معاوية كانت من جملة الخمس - 00:23:17
ثلاثين وذكر ان رجلا سأل احمد عن الخلافة فقال كل بيعة كانت بالمدينة فهي خلافة نبوة لنا قال القاضي وظاهر هذا ان ما كان بغير المدينة لم يكن خلافة نبوة. لا اله الا الله. قلت - 00:23:42
احمد على ان الخلافة تمت بعلي كثيرة جدا ثم عارض القاضي ذلك بقوله الخلافة ثلاثون سنة ثم تصير ملكا. قال السائل فلما اخص الخلافة بعده بثلاثين سنة كان اخرها اخر ايام علي. وان بعد ذلك يكون ملكا - 00:24:06
دل على ان ذلك ليس بخلافة. فاجاب القاضي بانه يحتمل ان الان في التاريخ خلاف عن خلافة. ليست هي الخلافة المعنية في هذه الحديث خلافة النبوة. هي خلافة وامية ملوك. لكن يسمون خلفاء لانهم يخلفوا بعضهم بعضا - 00:24:35
اذا زاد احدهم خلفه من بعده. ابنه او اخوه او غيرهما وهكذا ابن عباس ملوك هم التحقيق انهم ملوك لكن جرت العادة انهم يسمون بامير المؤمنين وكذلك في خلافة بني العباس - 00:25:07
ثم صارت اه يعني بعبارات اخرى يسمون الملك السلطان لانه ذو سلطان وذو قوة ويسمونه السلطان وقد يسمى بعض المتملكين من من اتباع الخليفة لما قال بني العباس قد يسمى سلطان - 00:25:38
سلطان على الولاية التي يعني تحت يده وبلاد المسلمين في في اخر خصوصا في اخر خلافة بني العباس تمزقت وصارت في ولايات وآآ تغيرت الحال مع وجود الخليفة الذي عليه مدار الاثم والاثم له السكة والخطبة و - 00:26:11
وليس لهم من الامر شيء. الله المستعان الا في يعني في حالات او في بعض الاوقات نعم الله اكبر احسن الله اليك فاجاب القاضي بانه يحتمل ان يكون المراد به الخلافة التي لا يشوبها ملك بعده. ثلاثون سنة - 00:26:39
وهكذا فاجاب القاضي بانه يحتمل ان يكون المراد به الخلافة التي لا يشوبها ملك بعده ثلاثون سنة وهكذا كانت خلافة الخلفاء الاربعة ومعاوية قد شابه الملك. وليس هذا قادحا في خلافته - 00:27:04
كما ان ملك سليمان لم يقدح في نبوته وان كان غيره من الانبياء فقيرا قلت فهذا يقتضي ان شوب الخلافة بالملك جائزة جائز في شريعتنا وان ذلك لا ينافي العدالة. وان كانت - 00:27:29
المحظة افضل وكل من انتصر لمعاوية وجعله مجتهدا في اموره ولم ينسبه الى معصية فعليه ان يقول باحد القول اما جواز شوبها بالملك او عدم اللوم على ذلك فيتجه اذا - 00:27:48
يقول اه في خرم بالاصل الله المستعان. نعم. قال ان خلافة النبوة واجبة. طويل. يقول مقدار سطر. ايه سهل قال ان خلافة النبوة واجبة فلو قدر فلو قدر فان عمل سيئة فكبيرة وان كان دينا - 00:28:10
او لان الفاسق من غلب سيئاته حسناته وليس كذلك. وهذا رحمته بالملوك عادلين اذ هم في الصحابة من يقتدي به واما اهل البدع كالمعتزلة فيفسقون معاوية لحرب علي وغير ذلك بناء على انه فعل كبيرة - 00:28:34
وهي توجب التفسيق فلابد من منع احدى المقدمتين. ثم اذا صاغ هذا للملوك صاغ للقضاة والامراء ونحوهم. واما اذا كانت خلافة النبوة واجبة وهي مقدورة وقد تركت فترك الواجب سبب للذم والعقاب. ثم هل تركها كبيرة او صغيرة؟ ان كانت ان كان صغيرة لم يقدح في العدالة - 00:29:01
وان كان كبيرة ففيه القولان. لكن يقال هنا اذا كان القائم بالملك والامارة يفعل من الحسنات المأمور بها ويترك من السيئات المنهية عنها ما يزيد به ثوابه على عقوبة ما يتركه من واجب او - 00:29:32
يفعله من محظور فهذا قد ترجحت حسناته على سيئاته. الله المستعان. فاذا كان غير فاذا كان فغيره مقصرا في هذه الطاعة التي فعلها مع سلامته عن سيئاته فله ثلاثة احوال اما - 00:29:52
ان يكون الفاضل من حسنات الامير اكثر من مجموع حسنات هذا او اقل. فان كانت فاضلة اكثر كان افضل. وان كان اقل كان مفظولا. وان تساويا تكافئا. هذا موجب العدل - 00:30:12

ومقتضى نصوص الكتاب والسنة في الثواب والعقاب وهو مبني على قول من يعتبر الموازنة والمقابلة في الجزاء وفي العدالة ايضا. واما من يقول انه بالكبيرة الواحدة يستحق الوعيد ولو كان له - 00:30:32

حسنات كثيرة عظيمة فلا يجيء هذا وهو قول طائفة من العلماء في العدالة والاول اصح على ما تدل عليه النصوص ويتفرع من هنا مسألة وهو ما اذا كان لا يتأتى له فعل الحسنة الراجحة الا بسيئة دونها في العقاب فلها صورتان - 00:30:52

احداهما. الله اكبر. اذا لم يكن الا ذلك فهنا لا يبقى سيئة. فان فان ما لا يتم الواجب او المستحب الا به فهو واجب او مستحب ثم ان كان مفسدته مفسدته دون تلك المصلحة لم يكن محظورا كاكل الميتة للمضطر ونحو ذلك - 00:31:18

من الامور المحظورة التي تبيحها الحاجات كلبس الحرير في البرد ونحو ذلك وهذا باب عظيم فان كثيرا من الناس يستشعر سوء الفعل ولا ينظر يستشعر سوء الفعل نعم يستشعر سوء - 00:31:44

الفعل. نعم. ولا ينظر الى الحاجة المعارضة له التي يحصل بها من ثواب الحسنة ما يربو على ذلك بحيث يصير المحظور مندرجا في المحبوب. او يصير مباحا اذا لم يعارضه الا مجرد الحاجة - 00:32:04

كما ان من كما ان من الامور المباحة بل والمأمور بها ايجابا او استحبابا ما يعارضها مفسدة راجحة تجعلها محرمة او مرجوحة. كالصيام للمريض وكالطهارة بالماء لمن يخاف عليه الموت. كما قال صلى الله عليه وسلم قتلوه قتلهم الله. هلا سألوا اذ لم يعلموا؟ اذا لم - 00:32:25

يعلم فانما شفاء العي السؤال وعلى هذا الاصل ينبني جواز العدل احيانا وينبني جواز العدول احيانا عن بعض سنة الخلفاء كما يجوز ترك بعض واجبات الشريعة بعض محظوراتها للضرورة وذلك فيما اذا وقع العجز عن بعض سنتهم - 00:32:59

او وقعت الظرورة الظرورة الى بعظ ما نهوا عنه. بان تكون الواجبات المقصودة بالامارة لا تقوم والا بما مضرته اقل. وهكذا مسألة الترك كلما كما قلنا اولا وبيناه انه لا يخالفه الا اهل البدع ونحوهم من اهل الجهل والظلم - 00:33:27

والصورة الثانية اذا كان يمكن فعل الحسنات بلا سيئة لكن بمشقة لا تطيعه نفسه عليها او بكراهة من طبعه من طبعه بحيث لا تطيعه من طبعه او بكراهة من طبعه - 00:33:55

بحيث لا تطيعه نفسه الى فعل تلك الحسنات الكبار المأمور بها ايجابا او استحبابا ان لم يبذل لنفسه ما تحبه من بعض الامور المنهي عنها. التي اثمها دون منفعة الحسنة. هم. فهذا القسم واقع - 00:34:20

كثيرا في اهل الامارة والسياسة والجهاد واهل العلم والقضاء والكلام واهل العبادة والتصوف وفي العامة مثل فمن لا تطيعه نفسه الى القيام بمصالح الامارة من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود وامن السبل - 00:34:39

وجهاد العدو وقسمة المال الا بحظوظ منهي عنها من الاستئثار ببعض المال والرياسة على الناس والمحاباة في القسم وغير ذلك من الشهوات. وكذلك في الجهاد لا تطيعه نفسه على الجهاد الا بنوع من التهور - 00:34:59

وفي العلم لا تطيعه نفسه على تحقيق علم الفقه واصول الدين الا بنوع من المنهي عنه من الرأي والكلام ولا تطيعه نفسه على تحقيق علم العبادة المشروعة والمعرفة المأمور بها الا بنوع من الرهبانية - 00:35:21

فهذا القسم كثر في تلك في دول الملوك اذ هو واقع فيهم وفي كثير من امرائهم وقظاتهم وعلمائهم وعبادهم. اعني اهل زمانهم وبسببه فهذا القسم كثر في دول الملوك اذ هو واقع فيهم وفي كثير من امرائهم وقظاتهم وعلمائهم وعبادهم - 00:35:43

اعني اهل زمانهم وبسببه نشأت الفتن بين الامة. فاقوام نظروا الى ما ارتكبوه من الامور المنهية عنها فذموهم وابغظوهم واقوام نظروا الى ما فعلوه من المأمور من الامور المأمور بها فاحب - 00:36:14

ثم الاولون ربما عدوا حسناتهم سيئات. والاخرون ربما جعلوا سيئاتهم حسنات وقد تقدم اصل هذه المسألة وهو انه اذا تعسر فعل الواجب في الامارة اما بنوع من ملكي فهل يكون الملك مباحا كما يباح عند التعذر - 00:36:34

ذكرنا فيه القولين فان اقيم التعسر مقام التعذر لم يكن ذلك اثما وان لم يقم كان اثم واما ما لا تعذر فيه ما لا تعذر فيه ولا تعسر فان الخروج فيه عن سنة الخلفاء اتباع للهوى - 00:37:03

والتحقيق. فالذي يظهر كلمة الخلفاء التي يرددها الشيخ يعني الخلفاء الخلفاء الراشدين لا يريدون اتفقنا على ان اللي بعدهم ملوك فاذا ردد سنة الخلفاء اي الخلفاء الراشدين نعم الذين خلافتهم خلافة نبوة. نعم - 00:37:26

التحقيق ان الحسنات حسنات والسيئات سيئات وهم خلطوا عملا صالحا واخر سيئا. وحكم الشريعة انهم لا يؤذن لهم فيما فعلوه من السيئات. ولا يؤمرون به ولا يجعل حظ انفسهم عذرا لهم في فعلهم - 00:37:52

اذا لم تكن الشريعة عذرتهم لكن يؤمرون بما فعلوه من الحسنات ويحظون على ذلك ويرغبون فيه وان علم انهم لا يفعلونه الا بالسيئات المرجوحة كما يؤمر الامراء بالجهاد وان علم انهم لا يجاهدون الا بنوع من الظلم. الذي تقل مفسدته بالنسبة الى مصلحة الجهاد - 00:38:13

ثم اذا علم انهم اذا نهوا عن تلك السيئات تركوا الحسنات الراجحة الواجبة لم ينهوا عنها لما في النهي عنها من مفسدة ترك الحسنات الواجبة الا ان يمكن الجمع بين الامرين فيفعل حينئذ تمام الواجب - 00:38:40

ما كان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يستعمل من فيه فجور لرجحان المصلحة في عمله. ثم يزيل فجوره بقوته وعدله. ويكون ترك النهي عنها حين فاذا مثل ترك الانكار باليد - 00:39:00

او بالسلاح اذا كان فيه مفسدة راجحة على مفسدة المنكر المنكر فاذا كان النهي مستلزما في القضية المعينة لترك المعروف الراجح كان بمنزلة ان يكون مستلزما لفعل المنكر الراجح كمن اسلم على الا يصلي الا صلاتين كما هو مأثور عن بعض من اسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:39:20

او اسلم بعض الملوك المسلطين وهو يشرب الخمر او يفعل بعض المحرمات ولو نهي عن ذلك ارتد عن الاسلام. ففرق بين ترك العالم او الامير لنهي بعض الناس عن الشيء اذا كان في النهي مفسدة راجحة وبين اذنه في فعله - 00:39:48

وهذا يختلف باختلاف الاحوال. ففي حال اخرى يجب اظهار النهي اما لبيان التحريم واعتقاده والخوف من فعله او لرجاء الترك او لاقامة الحجة بحسب الاحوال. ولهذا تنوع حال النبي صلى الله عليه وسلم في امره ونهيه وجهاده وعفوه واقامته الحدود وغيظته ورحمته. صلى الله - 00:40:10

انتهى. انتهى. جزاك الله خير هذا بحث عظيم ولا يحسنه ويحسنه يعني فهمه علميا او تطبيقه عمليا الا الا القليل من الناس ممن اتاه الله علما وفقه هل وصحة اه وصحة نية؟ هذي يعني تحليلات دقيقة اه يعني - 00:40:40

حتى هذا هذا التفصيل الذي عند الشيخ وهذه التحليلات يعني لا يلم بها من طلبة العلم ومن ممن يقرأها لكن مدارها هذا الكلام كله على يعني مضمون او معنى فاتقوا الله ما استطعتم. فمن اتقى الله ما استطاع فهو - 00:41:14

خير ما لوم فيما يتركه من واجبات او يفعله من امور يعني آآ تتعلق بمسؤولياته واذا فالمعاصي لا لا تتعلق بها ليست منوطة بالاستطاعة فلا يقال فليس في احدا يقول انا لا لا اصبر عن شرب الخمر - 00:41:48

فهذا فهذا لا يقال لا ليس له ان يقول انا لا استطيع لانه عليه الصلاة والسلام قال ما امرتكم به ما نهيتكم عنه فدعوه او فاجتنبوه. وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم - 00:42:20

هذا فقه عظيم ودقيق والكلام في الملوك والكلام في غيرهم متشابه. من حيث ما يعذر به الانسان وما لا يعذر به الخطر على الانسان سواء كان آآ مسئولا او عاديا الخطر في ان يقدم على ما حرم الله - 00:42:35

جرأة على محارمه من غير ظرورة وكذا وكذا او يترك ما اوجب الله وهو قادر فحكم المكلفين متشابه. الملوك ومن دونهم والوزراء ومن دونهم الناس كلهم هي امام شرع الله كلهم سواء - 00:43:05

نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم بعد من عند في محمد نعم يا محمد نعم لا اله الا الله لا حول ولا قوة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:43:31

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في بلوغ المرام كتاب الحدود باب حد الزاني حدد يعني الزنا من كبائر الذنوب جاء النهي عنه في كتاب الله الله تعالى عن قربانه ولا تقربوا الزنا انه كان فاحش - 00:44:12

وذكر في صفات عباد الرحمن ولا يزنون وقرن الزنا بالشرك والقتل في غير ماشورة في سورة الفرقان وفي سورة الانعام من من كبائر الفوائد الاثام وكبائر الذنوب ومن يا عظيم خطأه يعني وقوة الداعي اليه من عظيم خطره وقوة الداعي اليه. جاءت الشريعة - 00:44:36

سدي كل طريق يؤدي اليه من النظر الحرام وللمؤمنين يغضوا من ابصارهم ومن تبرج النساء ولا يبدين زينتهن اذا ما ظهر منها ولا يبدين زينتهن ولا يضربن بارجلهن ليعلم ما يخفين - 00:45:13

واوجب يعني وحرم على المرأة ان تسافر الا مع ذي محرم. حرم الخلوة بالمرأة الاجنبية وكل هذا سد للابواب والطرق المؤدية الى الى الزنا وقد بني الناس في هذا العصر - 00:45:36

بهذه الطرق وهذه الابواب ولهذا السنة انه يظهر الزنا من اشراط الساعة ظهور الزنا والان يعني وقع ما اخبر به عليه الصلاة والسلام من ظهور الزنا بظهور وسائله وابوابهم المؤدية اليه. نسأل الله السلامة والعافية - 00:46:03

بلاء عظيم وله وله اثار على على الدين وعلى الدنيا فمفاسد واضرار الزنا تعود الى المجتمع الى مجتمع المسلمين بشر مستطير وما وما جرى من ذلك كله ابتلاء من الله وبقدره وهو الحكيم العليم. فيجب على المسلمين ان - 00:46:39

ان ان يقاوم الشر بكل وسيلة بكل ما يستطيع من الدعوة والبيان والامر بالمعروف والنهي عن المنكر كل بحسب قدرته ومسؤوليته الله المستعان نعم احسن الله اليكم. عن ابي هريرة وزيد ابن خالد الجهني رضي الله عنهما ان رجلا من الاعرابي اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:47:18

وقال يا رسول الله انشدك بالله الا قضيت لي بكتاب الله فقال الاخر وهو افقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله. واذن لي فقال قل قال ان ابني كان اسفا على هذا فزنا بامرأته واني اخبرت ان على ابني الرجم - 00:47:46

فافتديت منه بمئة شاة ووليدة سألت اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب امن وان على امرأتي هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مئة وتغليب عام - 00:48:05

واغدوا يا انيس على امرأتي هذا فان اعترفت فرج هام متفق عليه وهذا اللفظ لمسلم هذا الحديث اصل في حد الزنا البكر والسيد والاحاديث في هذا متعددة وادل القرآن اما حد البكر فقد دل عليه القرآن. الزانية والزاني فاجدوا كل واحد منهما مئة جلدة. فهذا حد البكرين حد البكر - 00:48:28

رجل كان او امرأة جلد مئة ودلت السنة على انه يضاف الى الجلد جلد المياه التغريب كما في هذا الحديث. وان على ابنك هذا جلد مائة وتغريب عام واما السيد فحده الرجل. وهذا يدل على شناعة الزنا - 00:49:03

حيث جعل حدهم من من اغلظ الحدود او هو اغلظ الحدود. حد الزاني المحصن رد الرجم بالحجارة حتى يموت ودل على هذا هذا الحديث وغيره مما سيأتي. وقد اجمع المسلمون على - 00:49:25

هذا الحكم ان حد اداني البكر يلد مئة وفي التغريب خلاف والصواب انه ثابت وانه من مما يجب يعني العقاب به بالجلد جلد مئة الاول بالقرآن والسنة والثاني بالسنة الصحيحة - 00:49:48

واما الرجم فكذلك اجمع المسلمون الا الطوائف المبتدعة كالخوارج وقد رجم النبي صلى الله عليه وسلم عددا من من وقع منهم الزنا كماعز كما سيأتي والغامدية المقصود ان هذا وفي الحديث الاتي كذلك - 00:50:19

السير بالسيد جلد مائة. طالب عام هل بكم ابو بكر جلد مئة وتغلبان والسيء بالسيب جلد المائة والرجم وفي هذه القصة ان وان احد الرجلين كان ابنه عسير يعني اجير عند الاخر - 00:50:47

فزنا بامرأته يقول وابكي بان على ابنه بان له ان يفتدي ابنه عن الحج بان يقدم مئة شاة ووليدة وانه سأل يعني اهل العلم فالفترة الاولى كانها كانت من بعض - 00:51:13

يعني العامة المتسرعين في في الفتوى كما هو الجاري الان الكثير من العوامل يتطفل على الفتوى ويبكي يحرم ويحلل حسب ما

يعني وقع في بعده وانه سأل اهل العلم فقيل له ان على ابنك هذا جلد مئة - 00:51:40
فحكم النبي صلى الله عليه وسلم بكتاب الله وقال اما الغنم والوليد فردوا عليه ترد عليك وعلى ابنك جلد مائة وطالب عام واغدو يا انيس الى امرأة هذا الرجل فان اعترفت فارجمها - 00:52:07
والله اعلم لا اله الا الله شرح الشيخ على هذا الحديث او جمعها جمع الحديثين ها؟ جمع الحديثين وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر - 00:52:31
جلد جلد مائة ونفل سنة. والثيوب الثيب الجلد مائة والرجم. رواه مسلم هذا الحديث كذلك اصل في في حد الزاني البكر والثيب وقوله خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لنا سبيلا - 00:52:55
اشارة الى قوله تعالى واللاتي يأتين الفاحشين من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم فان شهدوا فامسكوهن في البيوت حتى يتوفهن الموت. او يجعل الله لهن سبيلا. فكان حد الزانية ان تحبس - 00:53:14
حتى تموت او يجعل الله لها سبيلا اخر وقد جعل الله لهن سبيلا بشريعة بشرع الحدود. ولهذا في هذا الحديث يقول عليه الصلاة والسلام خذوا عني خذوا عني يعني اعلموا واسمعوا ما ابلغكم - 00:53:32
خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا اذا فقولها ويجعل الله له سبيلا جاء بيانه على لسان النبي صلى الله عليه وسلم وتغريبه عام سيء بالثيب جلد مائة والرجل - 00:53:52
نعم تفضل اقرا الشرح الحديث احسن الله اليكم قال رحمه الله ما يؤخذ من الحديثين اولا جفاء الاعراب لبعدهم عن العلم والاحكام والاداب حيث ناشد من لا ينطق عن الهوى الا يحكم الا بكتاب الله تعالى - 00:54:10
يقول جفاء الاعراب ذكاء جفاء جفاء من جفاء الاعراب نعم جفاء الاعراب لبعدهم عن العلم والاحكام والاداب حيث ناشد من لا ينطق عن الهوى الا يحكم الا بكتاب الله تعالى. يعني - 00:54:38
نيته طيبة لكنه جاهل جاهل بمقام النبي صلى الله عليه وسلم. نعم ثانيا حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم حيث لم يعنفه على سوء ادبه معه ثالثا ان حد الزاني المحصن - 00:54:59
ان حد الزاني المحصني الرجم بالحجارة حتى يموت والمحصن هو من جامع من قبل في نكاح هذا حد المحصن المحصن المذكور في هذا الحديث وفي بعض الثيب يقال له الزاني - 00:55:21
المعظم هو من نكح نكاحا صحيحا ووطأ في هذا النكاح وهو وهو حر يقولها الفقهاء وهو حر بالغ عاقل وهو حر عاقل بالغ بل بعضهم يقول وهما الزاني والزانية وهما حران عاقلان بالغان. نعم - 00:55:43
والمحصن هو من جامع في قبل في نكاح صحيح وهو حر مكلف حر مكلف كلمة مكلف فيها بالغ عاقل نعم رابعا ان حد الزاني الذي لم يحصن مائة جلدة وتغريب عام - 00:56:10
نعم خامسا انه لا يجوز اخذ العوض لتعطيل الحدود وان اخذت فهو من اكل الاموال بالباطل نسأل الله العافية سادسا القوانين الطاغوتية الان مضمونها اباحة الزنا عن تراظ الزنا الذي يكون عن تراظ هذا لا يعاقب فاعله - 00:56:28
وهذه من الاحكام الطاغوتية نعم احسن الله اليكم سادسا ان من اقدم على محرم على محرم جهلا او نسيانا لا يؤدب بل يعلم. من من اقدمه؟ ان من اقدم على - 00:56:55
محرم جهلا او نسيانا او نسيانا لا يؤدب بل يعلم فهذا افتدى الحد عن ابنه بمئة شاة ووليدة ظانا اباحته وفائدته فلم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم الا ان اعلمه بالحكم ورد عليه شياهه ووليدته - 00:57:14
وفي الحديث قاعدة شرعية عامة وهي ان من فعل شيئا لظنه وجود سببه فتبين عدم وجود فتبين عدم وجود السبب فان فعله لاغم لا يرتد به و يرجع ويرجع بما يترتب على ظنه الذي لم يتحقق - 00:57:33
ثامنا قال الحافظ ابن حجر والحق ان الاذن بالتصرف مقيد بالعقود الصحيحة قال ابن دقيق قال الحافظ الصحيح نعم قال الحافظ ابن حجر والحق ان الاذن بالتصرف مقيد بالعقود قال ابن دقيق العيد فما اخذ بالمعاوظة الفاسدة يجب رده ولا يملك - 00:57:56

تاسعا انه لا يجوز التوكيل في اثبات الحدود عفوا. تاسعا انه يجوز التوكيد في اثبات الحدود واستيفاءها لقوله في الحديث انس الى اخره نعم عاشرا ان الحدود مرجعها الى الامام الاعظم او نائبة ولا يجوز استيفاؤها من غيرهما. الى الامام الاعظم - 00:58:22
او نائبه وهو مثل القاظي والامير القاظي والامير نائب عن الامام نعم الحادي عشر استدل بالحديث على انه يكفي لثبوت الحد واقامته الاعتراف مرة واحدة ويأتي ذكر الخلاف في ان شاء الله تعالى - 00:58:51
الثاني عشر قال ابن القيم في اه حكمة جلد الزاني واما الزاني فانه يزني بجميع بدنه والتلذذ بقضاء الشهوة يعم البدن الثالث عشر على كل حال يعني تلمس من اهل العلم - 00:59:11
لو جاءت لو اخذ بمجرد نظري القاصر ان يقطع لا هذي مفسدة عظيمة في عالم كله الشريعة بالجلد الذي احسن به الردع ولا يترتب عليه تلك المفسدة نعم الثالث عشر والحكمة في رجم المحصن وجلد غير المحصن ان الاول قد تمت عليه النعمة بالزوجة - 00:59:32
اقدامه على الزنا يعد دليلا على ان الشر متأصل في نفسه واما غير المحصنين فلعل داعي الشهوة ولعل داعي الشهوة غلبه على ذلك فخفف عنه الحد مراعاة لحالي وعذره الشريعة الشريعة مبناها على الحكمة لانها تنزيل من حكيم حميد - 01:00:08
الشريعة لا تسوي بين المختلفات ولهذا من صور ذلك انها لم تسوي بين البكر والثيب بين المحصن وغير المحصن. بل فرقت بينهما في الحدود في العقاب هذا راجع الى حكمة الشريعة - 01:00:32
وانزال كل حال ما يقتضيه من من الاحكام او من العقاب نعم الرابع عشر جواز الحلفي بالله تعالى لتأييد صحة المسائل الهامة. اعد اعد جواز الحلف بالله تعالى لتأييد صحة المسائل الهامة. شاهدوا قول والله والله لاقظين بينكم بكتاب الله - 01:00:54
وهو الصادق المصدوق بلا حلف والرسول كثيرا ما يحلف لتأكيد الامر. كقوله فوالله لا اعلم يهدي الله بك وقوله في في احاديث كثيرة والذي نفسي بيده فهو يحلف لتأكيد الامر الذي يريد يريد بيانه نعم - 01:01:23
الخامس عشر فيه دليل على صحة استفتاء اهل العلم في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وفيما بعده من باب اولى وعلى جواز السؤال المفضولي مع وجود من هو افضل منه - 01:01:43
السادسة عشر وفي الحديث دليل على استعمال حسن الادب مع اهل الفضل والعلم والكبار وان ذلك من فقه النفس السابع عشر انما سأل المترافعان ان يحكم بينهما بحكم الله تعالى وهما يعلمان انه لا يحكم الا بحكم الله - 01:01:59
ليفصل بينهما بالحكم الفصل لا بالنصائح والترغيب فيما هو الارفق بهما ذلك ان للحاكم ان يفعل ذلك ولكن برظا الخصمين. خلاف العلماء قوله والثيوب والثيب بالثيب مائة والرجم. خلاف العلماء نعم احسن الله اليكم - 01:02:22
قوله صلى الله عليه وسلم الجمع بين الحدين. نعم. وقوله صلى الله عليه وسلم والثيب جلد مائة والرجم. يدل على الجمع بين حدي البكر والمحصن وهي مسألة وهي مسألته وهي مسألة خلافية - 01:02:46
وقد ذهب جمهور العلماء ومنهم الائمة الاربعة الى انه لا يجمع بين الجلد والرجم وانما يكتفى بالرجم فقط وهو المروي عن الخليفتين الراشدين عمر وعثمان رضي الله عنهما وبه قال ابن مسعود - 01:03:06
ومن التابعين الزهري والنخعي والاوزاعي وابو ثور ذلك ان الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رجم مائزا والغامدية وغيرهما ولم يجلدهما. ولعل هذا ناس والله اعلم ولعل اقتصاره صلى الله عليه وسلم على الرجل في الغامدية وفي ماعز ناسخ لانه واظح واظح قوله خذوا - 01:03:23
عني وخذوا عني ان هذا في اول الامر. قبل لان هذا متقدم على رجل ماعز والغامدية هذا لعله احسن ما يقال في الجواب عن حديث عبادة. نعم ولان الحدود اذا اجتمعت وفيها قتل سقط ما سواه. وذهب الى الجمع بين الجلد والردم جماعة من السلف منهم ابن عباس - 01:03:50
اسوى ابي ابن كعب وابو ذر والحسن البصري وداوود وهو رواية عن الامام احمد اخذ بها الخرق والقاضي وابو الخطاب اخذا بهذا الحديث وقد جلد ورجم امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ولما سأله الشعبي عن وجه الجمع بين الحدين قال جلدت بكتاب الله - 01:04:16

ورجمت بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والقول الاول هو الراجح وعليه العمل والله اعلم الله اكبر الله المستعان محمد نعم تقول يزني بالسيب كل منهما عليه حد الرجم - 01:04:38

والبكر بالبكر وليس ذلك شرط يعني ليس المقصود انما الزاني البكر لا يجب على الحد الا اذا زنا ببكر لا كانه يقول البكر رجلا كان عنبر البكر رجلا كان على الله فحجه جلد مائة وتغلبها - 01:05:18

المرأة ذي صحيح هذي سهلة نعم الله اليكم. يقول السائل ما الفرق بين العبادات يقول السائل ما الفرق بين العبادات المأمورية بها والعبادات الغير مأمور بها. ما في عبادات غير مأمور بها - 01:05:42

من اين كل العبادات مأموم بها. امر وجوب او امر استحباب فما لم يؤمر به لا يكون عباده نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة ما لم يؤمر به من العبادات هو بدعة. من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد. نعم - 01:06:18

احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة هل يسمع الاموات ويعرفون من يزورهم اما سماع الاموات فهو يعني قد دلت عليه بعض الاحاديث في السنة لكن ما نقول انهم يسمعون كل شيء - 01:06:43

ما نقول انهم يسمعون كل شيء يعني يمكن آآ يقال مثلا انهم يسمعون كلام المسلم عليهم لورود السنة في ذلك السلام عليكم اهل القبور. السلام عليكم اهل الديار لانه خطاب لهم - 01:07:05

وفي الحديث انه ليسمع قرع نعالهم اما انهم يعرفون هذا يحتاج الى دليل والله اعلم. نعم ويقول احسن الله اليك. وهل وهل يعلمون بما يحدث بعدهم قد يطلعهم الله على شيء - 01:07:27

لكن ليس عندنا اه يعني ادلة تدل على ان على الاطلاق انهم يعلمون قد يطلعهم الله على ما شاء نقول كل ميت يدري عما يكون من من الناس وما يحدث للناس - 01:07:47

نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل قول مولانا مولانا تفضل للضيف او الزائر يكون من التمادل المذموم اذا كان عادي عادي من الناس عادة يا مولانا المولى هو الصديق. قال له يا صديقنا - 01:08:10

او يا اخونا ابن العم مولى والعتيق مولى والسيد مولى يقول اهل اللغة انه يطلق على ثمانية المبلغ. نعم نعم عادات احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة اعمل مديرا في جمعية تحفيظ للقرآن. ويوجد تقصير من بعض المعلمين. واذا قصروا - 01:08:40

تنبيههم مرة يكون يتم تنبيههم مرة. مم ثم يخصم عليه ثم اذا تكرر منه فانه يتم فصله فهل هذا يعتبر قطعا للرزق لا لا ما هو بقطع هذا عقد عقد ايجارة - 01:09:12

الاجير اذا لم يوف العمل يمكن خصمه يمكن الغاء العقد بحسب بحسب الشروط المتفق عليه رزق ما هو محصور من هذا الباب. ابواب الرزق كثيرة عجيب وانت يا مدير انت مسؤول يعني لو لو تركتها المقصر والمهمل يعني على - 01:09:43

هذا كنت انت المقصر ايضا. كنت مسئول انت مسؤول في الجمعية هذي مسؤول عن اه يعني عن تقصير المقصرين وعن ما يجب ان يلتزموا به وان يقوموا به هذي وظيفة نعم الله المستعان - 01:10:18

ويقول احسن الله اليك وهل وهل من نصيحة لمعلمي القرآن؟ على المعلمين ان يجتهدوا في فيما كلفوا به وما التزموا به نعم احسن الله اليكم. يقول السائل هل هناك فرق بين مدح الانسان لعمل من اعمال الدنيا - 01:10:38

وبين عمل من اعمال الاخرة ام يتجنب المدح كله ما مدحه الله ان مدحناه اعمال الدنيا تمدح بحسب منظمة الناس ان هذا صناعة جيدة وصناعة طيبة وكذا يعني النجارة افضل من الحداد - 01:11:00

والعمل الاخر يعني له يعني له رواج ويدر على صاحبه كذا وكذا هذه امور عادية يعمل من شؤون الدنيا وعمل الاخرة نمدحه بما دلت عليه النصوص الدالة على فضله العمل الصالح - 01:11:27

يعني الله تعالى امر به ورغب فيه ودعا اليه. نعم احسن الله اليكم يقول السائل كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة الوتر سبعا وتسعا هذا هو المشجع - 01:11:50

هو الذي يبلغ بشرع الله ليس لنا ان نقول لماذا كانت صلاته كذا وعلمنا صلاة الليل والوتر وانه يكون واحدة ويكون ثلاثا ويكون خمسا

ويكون سبعا. علمنا ذلك بقوله وفعله - 01:12:14
السؤال الصفة يصلي طبعا ويجلس في الاخيرة يصلي خمسا ويجلس في الاخيرة. هذا معنى ذلك او يصلي تسعا ويجلس ثامنا ثم يقوم ويأتي بالتاسع. نعم احسن الله اليكم. نعم. يقول السائل عمر الشهادة - 01:12:37
اه شركة اه تسويقي منتجات عبر الانترنت تشترط على من يريد ان يسوق لمنتجاتها من يشتري هذا المنتج الذي يريد ان يسوقه منها اولا فما الحكم في ذلك فهل يدخل في بيعتين في بيعة - 01:13:05
والله فيه شبهة يعني الجمع بين عقدين عقد بيع واجارة او عقد بيع وقرض او عقد بيع وعقل اخر انه ان هذا كله ينطبق عليه بيعتين في بيعة فهؤلاء يشترطون على - 01:13:39
ان يعتمدوه اجيرا او يعتمدوه مشوقا مع انه هم ما هو باجارة يعني بس يسمحون له ان يكون يعني مسوقا والتزويق يأخذ عليه الذي يظهر ان شاء الله انه لا بأس بهذا هو نعم - 01:14:03
احسن الله اليكم. يشتري منهم السلعة بثمنها وهم يريدون من هذا ترويج البضاعة. كل من اراد ان يكون مسوقا يشتري منه. يكسبون. نعم احسن الله اليكم يقول السائل نختم اخر شيء نعم. نعم. يقول السائل هل في تغريب عام يكفي ادخاله - 01:14:24
السجن ومنع الناس من بعض اهل العلم يرى انه يعترض عن التغريب بالسجن لان التغريب احيانا ما يتهيأ التغريب الذي يحصل به المقصود من عزل الزاني وابعاده عن مواطن المواطن - 01:14:48
التي الف وارتكب فيها ما ارتكب قد يكون المكان الاخر غير صالح كان الى التغريب اذا كان يحصل به المقصود قلنا انه هو الواجب. فاذا لم يحصل فيه المقصود يمكن ان يستعاظ عنه بما - 01:15:07
يحقق المقصود كالسجن والله اعلم فهذا امر يرجع الى الاجتهاد في هذا الحاكم نعم الى اخره - 01:15:28